131896 ـ حكم تصوير وجه المريض قبل إجراء عملية تجميلية له

السؤال

سؤالي متعلق برسم الأشياء غير الحية فأنا أعمل طبيبة ودائما ما نرى مرضى بجروح وعاهات وهكذا وهذه الجروح دائما ما تكون في الوجه وهنا نضطر لرسم الوجه لنضعه في السجلات الطبية لنقوم بعد ذلك بالجراحة. وقد قرأت أن رسم الوجه حرام أو الأجسام المادية. وهل يجوز هذا إسلاميا في حالة السجلات الطبية لتسجيل المرضى وغير ذلك؟ إنني لا أستطيع أن أتوقف عن هذا وأخاف تبعات عملي هذا؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز رسم أو تصوير ذوات الأرواح من الإنسان أو الطير أو الحيوان ، وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (8954) .

ويستثنى من ذلك ما دعت إليه الضرورة أو الحاجة كالصورة لجواز السفر أو البطاقة الشخصية أو تصوير المجرمين ونحوهم .

ويدخل في ذلك ما ذكرت من تصوير الوجه وما فيه من عاهات وجروح قبل إجراء العملية والاحتفاظ بالصورة في السجلات الطبيبة ، فهذا مما تدعو إليه الحاجة مع كون الصورة ناقصة غير كاملة ، لكن يُقتصر عندئذ على التصوير ولا يلجأ فيه إلى الرسم ؛ لأن الرسم آكد في التحريم من التصوير الفوتغرافي ، إذ جمهور الفقهاء على تحريم رسم ذوات الأرواح ، وأما التصوير الفوتغرافي ففيه نزاع مشهور بين المعاصرين .

قال الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله : "إذا كانت الصورة غير كاملة من أصلها كتصوير الوجه والرأس والصدر ونحو ذلك وأزيل من الصورة ما لا تبقى معه الحياة فمقتضى كلام كثير من الفقهاء إجازته ، لا سيما إذا دعت الحاجة إلى هذا النوع وهو التصوير البعضي ، وعلى كل فإن على العبد تقوى الله ما استطاع ، واجتناب ما نهى الله ورسوله عنه ، (ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب) الطلاق/2-3" انتهى من "فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم" (1/167) .

والله أعلم .